لم تدفع الي شيأ ثم قال بل قد دفعت اليك ثم اشتري بالمال
كان على المضاربة وبرئ عن ضمان وان جحد ثم اشترى ثم
اقر فهو ضامن والمتاع له واذا اضمنها المودع بالجحود يعتبر
قيمتها يوم الجحود بدليل عليه ما ذكر في الخلاصة رجل اودع
رجلا عبدا فجحده المودع فمات في يده ثم اقام المودع بينة
على قيمته يوم الجحود قضى على المودع بقيمته يوم الجحود فان قالوا
او نعلم قيمته يوم الجحود لكن قيمته يوم الايداع كذا قضى عليه بقيمته
يوم الايداع كذا في الجامع مختصرا قوله وعند عدم الخوف اي عند
الامن وفسر الامن في الدرر بان لا يقصد احد غالبا وان
قصد الكمنة دفعه بنفسه وبرفقائه اه قوله لا يخرج بماله
حال مؤونة وفسر في الجوهرة بما يحتاج في حمله الى ظهر او اجرة
حمال اه قوله لانه يلزمه مؤونة زائدة في الجوهرة والظاهر انه له
يرضى بذلك اه قوله لان كمصيرة الخ ينبغي تقديمه على قوله وان
طالت تحيف هكذا بخط المصنف وقال في القاموس طريق مخوف
يخاف فيه ووجع مخيف لان طريقا لا يخيف وانما يخيف قاطعها
اهو في المصباح خفت الامر اخافه من باب قعد فهو مخوف واخافني
الامر فهو مخوف بضم الميم اسم فاعل فانه يخيف من يراه واخاف
اللصوص الطريق فخاف على مفعل بضم الميم وطريق مخوف بالفتح
ايضا لان الناس خافوا فيه اه قوله واجمعوا الخ لسوادة ليس في خط
المصنف قوله واجمعوا على ان الاب او الوصي اذا سافر بمال اليتيم ولو
بحرا في البرهان لا يضمن قوله لا يضمن لانه من باب الحفظ في

هذه المواضع وهو ما سربه فلا يعد انكارا وانما هو امتثال للحفظ الذي هو الزيلعي انقاذ الحفظ
وقال زفر يضمن لان الجحود سبب للضمان لكونه اتلافا فلا
يختلف باختلاف الاحوال كالاتلاف حقيقة قلنا في هذه
الاحوال ليس باتلاف وانما يكون اتلافا اذا اراد ان يملكها
وارادة حفظها لقطع طمع الطامعين فكيف يكون اتلافا فاكذا اوله
الزيلعي قوله مما يقسم كالدراهم والدنانير قال ملا مسكين مما يقسم
كالحيوانات والموزونات والثياب وكل ما يتعيب بالتقسيم اه
وفسر في الكشف ما يقسم بما لا يتعيب بالتفريق لحسنى اه قوله بخلاف
ما لا يقسم كالعبد والثوب كواحد وكل ما يتعيب بالتقسيم لحسنى
كما في مسكين وفسر في الكشف ما لا يقسم بما يتعيب بالتفريق لحسنى
اه قوله لان المالك رضي بثبوت يد كل واحد منهما على الانفراد
في الكل لانه لما اودعهما مع انهما لا يجتمعان على حفظه اذ الليل
واطراف النهار وامكنهما المهايأة صار راضيا بحفظ كل واحد منهما
لجميعه على الانفراد كما في الكبير قوله في بيت آخر من الدار يعني
مساويا له كما في الكشف قوله بان كان في بعضها عوار هكذا بخط المصنف
يعني بان كان في بعضها خلل يتخوف منه قوله وان كان له منه بد
اي انفكاك وفراق بان نهاه ان يدفعها الى امرأته فلانه يعد كونه
شيئا يحفظ على يد كما كذا في كشف كذا في المعدن ومثله في الدرر
قوله ومودع الغاصب ضامن اي تاما فلو كما في شرح السرقندي
وقال لشيخي فيضمن المالك اياما شاء بالقائهم وكفرق لابي حنيفة
حيث لم يضمن الثاني في مودع المودع وضمنه في مودع الغاصب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)